النزاهة تعلن تفاصيل الحكم على مستثمر تدخل بتعيين مسؤول بالحكومة

أعلنت هيئة النزاهة الاتحاديّـَة ،اليوم الخميس، عن صدور قرار حكمٍ حضوريّ ٍ بالحبس والغرامة على أحد المستثمرين، عن جريمة تدخّ ُله بتعيين مديرٍ عامّ ٍ في إحدى شركات وزارة الصناعة والمعادن.

أشارت دائرة التحقيقات في الهيئة، وفي معرض حديثها عن القضيّـَة التي حقّـَقت فيها الهيئة وأحالتها إلى القضاء، إلى أنّـَ محكمة جنايات مكافحة الفساد المركزيّـَة أصدرت حكماً حضورياً بحبس أحد المُستثمرين وصاحب إحدى الشركات الأهليّـَة حبساً بسيطاً لمُدة سنةٍ واحدةٍ وإيقاع غرامةٍ ماليّـَةٍ عليه مقدارها عشرة ملايين دينار ، في القضيّـَة المُتعلقة بتدخّ ُله في تعيين مديرٍ عامّ ٍ للشركة العامّـَة للصناعات الكهربائيّـَة والإلكترونيّـَة التابعة إلى وزارة الصناعة والمعادن، مقابل إبرام عقد مشاركةٍ مع إحدى الشركات العائدة لشقيق المدان.

وتابعت بالقول إنّـَ المحكمة، بعد اطلاعها على الأدلة المُتحصّـَلة في هذه القضيّـَة وجدتها كافيةً ومُقنعةً لإدانة المُتّـَهم، فأصدرت قرارها بحقّ ِ المدان؛ استناداً إلى أحكام المادة (310) من ق.ع.ع رقم (111 لسنة 1969) المُعدّـَل.